

قانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠  
في شأن جائزة الدولة للمبدع الصغير

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة (١) :

تُنشأ جائزة تسمى «جائزة الدولة للمبدع الصغير» ، يشار إليها في هذا القانون بالجائزة ، تُمنح سنويًا لمن يقدم منتجًا فكريًا أو ماديًّا مبتكرًا ولم تجاوز سنه ثمانى عشرة سنة في مجالات الثقافة والفنون ، وتشمل هذه الجائزة الآتي :

- ١ - منح مبلغ مالي للفائز ، يخصص له إجمالاً مبلغ مائى ألف جنيه بحد أدنى في مجالات الثقافة ، ومثله في مجالات الفنون ، وما يستحدث في مجالات الإبداع والابتكار في الثقافة والفنون .
- ٢ - نشر أعمال الفائز على نفقة المجلس الأعلى للثقافة .
- ٣ - منح كل فائز لقب «حائز على جائزة الدولة للمبدع الصغير» بقرار من وزير الثقافة . ويصدر وزير الثقافة قراراً بعد المواءز التي تمنح سنويًا ، والقيمة المالية لكل منها ، والمجالات المنوحة عنها ، والتصنيف العمري للمبدعين على مستويين .

مادة (٢) :

يشترط فيمن يرشح لنيل الجائزة ما يأتي :

- ١ - أن يكون مصرى الجنسية .
- ٢ - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة .
- ٣ - ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية أو في جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة ، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

- ٤ - ألا تتجاوز سنه في يوم الإعلان عن الجائزة ثمانى عشرة سنة ميلادية .
- ٥ - ألا يكون قد سبق له الفوز بالجائزة ، ما لم تتضمن الأعمال المقدمة منه إضافات إبداعية جديدة .
- مادة (٣) :**

تشكل بوزارة الثقافة لجنة عليا لشئون الجائزة ، يشار إليها في هذا القانون باللجنة العليا ، برئاسة وزير الثقافة ، وعضوية كل من :

١ - الأمين العام للمجلس القومى للأمومة والطفولة أو من يمثله .

٢ - الأمين العام للمجلس الأعلى للثقافة .

٣ - رئيس دار الأوبرا المصرية .

٤ - رئيس المركز القومى لثقافة الطفل .

٥ - مستشار من مجلس الدولة ، يرشحه رئيس المجلس .

٦ - ثالث من الشخصيات البارزة في مجالات ثقافة الطفل وثلاث من الشخصيات المعنية بإبداع الطفل في شتى المجالات ، ويصدر بتسميتهم قرار من وزير الثقافة لمدة عامين قابلة للتجديد .

ويكون للجنة العليا أمين عام يعين بقرار من وزير الثقافة .

ويصدر بتشكيل اللجنة قرار من وزير الثقافة ، دون تقاضى أعضائها أي مقابل مادى .

**مادة (٤) :**

تحتخص اللجنة العليا بما يأتي :

١ - تحديد طريقة الإعلان عن الجائزة ، وموعد التقدم لها .

٢ - وضع الأسس والقواعد التي تلتزم بها لجان الفحص في ممارسة اختصاصها ، وتحديد نظام العمل الداخلى لكل منها ، واعتماد نتائج أعمالها .

- ٣ - وضع اللائحة الداخلية للجنة العليا ، وبيان الفحص .
  - ٤ - النظر فيما يحال إليها من وزير الثقافة من موضوعات ذات صلة بشئون الجائزة .
  - ٥ - إعداد تقرير بنتيجة أعمال لجان الفحص يعرض على وزير الثقافة لإعلان الفائز بالجائزة .
- مادة (٥) :**
- تجمع اللجنة العليا بناءً على دعوة من رئيسها ، ويكون اجتماعها صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها من فيهم الرئيس أو من ينوبه ، وتصدر قراراتها بأغلبية آراء الحاضرين ، وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه رئيس الجلسة ، وتعتمد قراراتها من وزير الثقافة .

**مادة (٦) :**

تشكل بقرار من وزير الثقافة أمانة عامة للجنة العليا برئاسة الأمين العام ، ومن عدد كافٍ من العاملين بالأجهزة التابعة لوزارة الثقافة أو من غيرها من الجهات الإدارية لمساعدة اللجنة العليا فى مباشرة اختصاصاتها المبينة بنص المادة (٤) من هذا القانون ، وتتولى الأمانة العامة بصفة خاصة ما يأتى :

- ١ - إعداد المذكرات والدراسات الازمة لعرض الموضوعات على اللجنة العليا ، وبيان الفحص .
- ٢ - إعداد جداول أعمال اللجنة العليا ، وبيان الفحص .
- ٣ - إعداد مشروعات القرارات التى تكلف بها من اللجنة العليا .
- ٤ - تنفيذ قرارات اللجنة العليا بعد اعتمادها من الوزير المختص .

مادة (٧) :

تشكل بقرار من وزير الثقافة بناءً على اقتراح اللجنة العليا ، لجان لفحص ومراجعة وتقدير الأعمال ، يشار إليها في هذا القانون بلجان الفحص ، وإلقاء الرأي في هذه الأعمال قبل العرض على اللجنة العليا .

ويحدد وزير الثقافة بناءً على اقتراح اللجنة العليا الشروط الواجب توافرها في أعضاء لجان الفحص ، والمعاملة المالية لهم .

مادة (٨) :

تلتزم مؤسسات الدولة برعاية الفائزين بالجائزة حتى سن الثامنة عشرة ، كما يتولى المجلس الأعلى للثقافة رعايتهم لصقل مواهبهم وتنميتها .

مادة (٩) :

تُدرج سنويًا في موازنة المجلس الأعلى للثقافة الاعتمادات المالية الالزمة لنفقات الجائزة ، وأعمال اللجان المشكلة طبقاً لأحكام هذا القانون .

مادة (١٠) :

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى